

بحار الأنوار

[179] 4 - سر: من جامع البزنطي، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن

الخمير يعالج بالملح وغيره ليحول خلا ؟ فقال: لا بأس بمعالجتها، قلت: فاني عالجتها
فطينت رأسها ثم كشفت عنها فنظرت إليها قبل الوقت أو بعده فوجدتها خمرا "، أيحل لي
إمساكها ؟ فقال: لا بأس بذلك، إنما إرادتك أن يتحول الخمير خلا " فليس إرادتك الفساد (1).
_____ (1) السرائر ص 7 وقد مر في الباب السابق تحت

الرقم: 5، أن العصير ان نش من غير أن تصيبه النار فدعه حتى يصير خلا في ذاته من غير أن
يلقى فيه شئ فان تغير بعد ذلك وصار خمرا " فلا بأس أن تطرح فيه ملحا " أو غيره حتى
يتحول خلا. _____